



جمهورية مصر العربية  
الهيئة القومية لسلامة الغذاء  
رئيس مجلس الإدارة

**منشور رقابي رقم (١) لسنة ٢٠٢٠**

في إطار حرص الهيئة القومية لسلامة الغذاء على وصول منتج آمن خالي من الملوثات للمستهلك وفي إطار ممارسة الهيئة القومية لسلامة الغذاء لاختصاصاتها الرقابية على المنشآت الغذائية الواردة في قانون الهيئة القومية لسلامة الغذاء الصادر بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١٢ لسنة ٢٠١٩ والتي نصت في البند (٣) من مادتها الثانية عشر على أن "يلتزم مشغلو جميع المنشآت الغذائية بإخطار الهيئة، بالطريقة التي تحددها، بجميع المنشآت الواقعة تحت إشرافهم، ويلتزم المسئولون في المنشآت الغذائية بتزويد الهيئة دائماً بالمعلومات المُحدّثة الخاصة بهذه المنشآت، بما في ذلك الإخطار بأي تغيير جوهري في الأعمال التي تزاولها، أو إغلاق إحدى المنشآت القائمة".

وتنفيذاً لأحكام المادة (١٤) من قانون الهيئة القومية لسلامة الغذاء التي تنص على أنه "لرئيس مجلس إدارة الهيئة أو من يفوضه وفقاً للمستويات الإدارية التي يحددها أن يتخذ الإجراءات الإدارية المنصوص عليها في القوانين المتصلة بسلامة الغذاء والتي تكفل تحقيق أهداف الهيئة، وله على الأخص إصدار القرارات واتخاذ التدابير بشأن الأغذية والأماكن الخاصة بها، بما في ذلك قرارات إعدام الأغذية ووقف التراخيص وغلق الأماكن وإعادة التصدير، وذلك متى تبين أن الغذاء ضار بالصحة أو غير صالح للاستهلاك الآدمي"

وفي إطار حرص الهيئة على التعاون مع مصانع إنتاج الغذاء والارتقاء بأدائهم نحو استيفاء اشتراطات ومتطلبات سلامة الغذاء وإنتاج غذاء آمن يليي طموحات المستهلك ويحافظ على صحته كما يوفر فرص لتصدير منتجاتهم للأسواق العالمية.

**بناء عليه**

1. تلتزم جميع مصانع إنتاج الغذاء الكائنة في نطاق محافظات القاهرة الكبرى (القاهرة، الجيزة، القليوبية) بإخطار الهيئة القومية لسلامة الغذاء بجميع المنشآت الغذائية الواقعة تحت إدارتهم قبل نهاية شهر يناير ٢٠٢٠ من خلال استيفاء البيانات المطلوبة بالنموذج المرفق بهذا المنشور وإرسالها للهيئة بالبريد الإلكتروني [food.factory@nfsa.gov.eg](mailto:food.factory@nfsa.gov.eg) أو بالبريد على عنوان المقر الرئيسي للهيئة الكائن في ١١٠ شارع القصر العيني بالقاهرة.
2. لن يسمح بتداول منتجات المصانع التي لم تلتزم بالتسجيل لدى الهيئة المشار إليها طبقاً للبند (١) من هذا المنشور اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٠/٢/١ وذلك حرصاً على صحة المستهلك وتجنباً لطرح منتجات غير صالحة للاستهلاك الآدمي نتيجة تصنيعها في أماكن غير مستوفية لاشتراطات سلامة الغذاء بالأسواق.

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. حسين منصور



تصريفاً في: ٢٠٢٠/١/١٣